



الاتّحاد الدُولـي لـلـاتـصالـات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاسـخـةـ مـباـشـرـ رقمـ +41 22 730 57 85)

11 ديسمبر 2012

النشرة الإدارية المعممة
CACE/596

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمتسبين إليه المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية وهيئات الأكاديمية المنضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية

الموضوع: لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية (خدمات الأرض)

- اقتراح اعتماد مشروع توصية جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية ومشاريع مراجعة 13 توصية لقطاع الاتصالات الراديوية والموافقة عليها في نفس الوقت بالراسلة وفقاً للفقرة 3.10 من القرار 6 ITU-R (إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت بالراسلة)
- اقتراح إلغاء مسألة لقطاع الاتصالات الراديوية

قررت لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 19 نوفمبر 2012 أن تلتزم اعتماد مشروع توصية جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية ومشاريع مراجعة 13 توصية عن طريق المراسلة (الفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6) وقررت كذلك تطبيق إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة (PSAA) (الفقرة 3.10 من القرار ITU-R 1-6). وترد في الملحق 1 عناوين وملخصات مشاريع التوصيات. وعلاوةً على ذلك، وافقت لجنة الدراسات على اقتراح إلغاء مسألة واحدة لقطاع الاتصالات الراديوية (انظر الملحق 2).

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 11 فبراير 2013. وإذا لم ترد أي اعترافات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة فإن مشاريع التوصيات تعتبر قد اعتمدتها لجنة الدراسات 5. وعلاوة على ذلك، ولما كان قد تم اتباع إجراء الاعتماد والموافقة في نفس الوقت عن طريق المراسلة، فإن مشاريع التوصيات ستعتبر أيضاً بحكم الموافق عليها.

ويطلب من أي دولة عضو تعارض على اعتماد مشروع توصية أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعترافها. وبعد المهلة المحددة أعلاه، ستعلن نتائج هذا الإجراء في نشرة إدارية معممة وستنشر التوصيات التي تمت الموافقة عليها في أقرب وقت ممكن (انظر <http://www.itu.int/pub/R-REC>).

ويرجح من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براعة اختراع لديها أو لدى غيرها تعطي كلياً أو جزئياً بعض عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أو أحدها أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات "ITU-T/ITU-R/ISO/IEC" في الموقع الإلكتروني: <http://www.itu.int/ITU-T/dbase/patent/patent-policy.html>

فرانسوا رانسي
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحق 1: عناوين وملخصات مشاريع التوصيات.

الملحق 2: المسألة المقترح إلغاؤها

الوثائق المرفقة: الوثيقة (2) 5/26(Rev.1)، 5/25(Rev.1)، 5/22(Rev.1)، 5/20(Rev.1)، 5/19(Rev.1)، 5/18(Rev.2)
، 5/37(Rev.1)، 5/35(Rev.1)، 5/33(Rev.1)، 5/29(Rev.1)، 5/28(Rev.1)، 5/27(Rev.1)
5/40(Rev.2)، 5/38(Rev.1)

هذه الوثائق متاحة بالتنسيق الإلكتروني على: <http://www.itu.int/md/R12-SG05-C/en>

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- المتسلون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 5 للاتصالات الراديوية
- الهيئات الأكادémie النضمة إلى قطاع الاتصالات الراديوية
- رؤساء لجان دراسات الاتصالات الراديوية واللجنة الخاصة المعنية بالمسائل التنظيمية والإجرائية ونواهم
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة لوائح الراديو
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

عناوين وملخصات مشاريع التوصيات

الوثيقة (Rev.1)

مشروع التوصية الجديدة [ITU-R M.[VARICODE]

الهجائية المستعملة في البرق لاتصالات البيانات بواسطة الإبراق بزحمة الطور بمعدل 31 بود في خدمات الهواة وخدمات الهواة الساتلية

تحدد هذه التوصية هجائية للبرق وبروتوكولات الإرسال للإبراق بزحمة الطور بمعدل 31 بود في خدمات الهواة وخدمات الهواة الساتلية.

الوثيقة (Rev.2)

مشروع مراجعة التوصية 1-1463 [ITU-R M.1463]

الخصائص ومعايير حماية رادارات في خدمة الاستدلال الراديوي العاملة في نطاق الترددات MHz 1 400-1 215

تتضمن هذه المراجعة خصائص رadar جديد لمراقبة الحركة الجوية يعمل في خدمة الاستدلال الراديوي في نطاق الترددات MHz 1 400-1 215 MHz. ويستخدم هذا الرادار الجديد في اكتشاف الأنظمة المحمولة جواً لمساعدة مراقبى الحركة الجوية في رصد وتحديد الطائرات.

الوثيقة (Rev.1)

مشروع مراجعة التوصية 1176 [ITU-R M.1176]

المعلمات التقنية لمساعدات الأهداف الرادارية

تجعل المراجعات من هذه التوصية معايرة للنسق الحالي والصياغة الحالية لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية. وتعكس التغيرات الأخرى استعمال نطاقات التردد المحددة في التوصية ITU-R M.629 بواسطة مساعدات الأهداف الرادارية.

الوثيقة (Rev.1) 5/20

مشروع مراجعة التوصية ITU-R M.1841

**التوافق بين الإذاعة الصوتية بتشكيل التردد (FM) في النطاق 108-87 MHz تقريباً
ونظام الزيادة للطيران القائم على الأرض (GBAS)
في النطاق 117,975-108 MHz**

تمت الاستعاضة في هذه المراجعة عن الأشكال التي توضح منطقة التغطية التشغيلية المعنية وكما تم تحديد عدد من الإحالات.

الوثيقة (Rev.1) 5/25

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.386-8

**ترتيبات قنوات التردد الراديوى لأنظمة اللاسلكية الثابتة
العاملة في النطاق GHz 8 500 (7 إلى 725 MHz)**

تتضمن هذه المراجعة:

- في الملحق 2، ترتيبات جديدة لقنوات التردد الراديوى بمباude 28 MHz و 7 MHz، أدرجت في المدى 7 725 MHz إلى 8 275 MHz. ومن المقرر، حسبما ورد في الفقرة توصي 5، أن تقوم الإدارات التي تستعمل حالياً الترتيبات القديمة لقنوات القائمة على مباعدة تبلغ MHz 29,65، بالانتقال إلى هذه الترتيبات الأكثر فعالية ذات المباعدة MHz 28 وذلك على المدى الطويل.
- تم حذف الملحق 7 واللحظة 1 المرتبطة به لتقادمهما.
- بالنسبة للأجزاء الأخرى من التوصية، روج النص صياغياً وتم تحديده.

الوثيقة (Rev.1) 5/26

مشروع مراجعة التوصية ITU-R F.635-6

**ترتيبات قنوات التردد الراديوى استناداً إلى نموذج متجانس
لأنظمة اللاسلكية الثابتة العاملة في النطاق GHz 4**

تتضمن هذه المراجعة تحديداً لحال التطبيق وحذف وتحديث المعلومات المتقدمة بشأن ترتيبات قنوات التردد الراديوى بمباعدة MHz 90 و 60 بين القنوات في الملحق 1 والنصوص المرتبطة بها في المتن الرئيسي للتوصية.

الوثيقة (Rev.1) 5/27

مشروع مراجعة التوصية 1-1509 ITU-R F.

**الخصائص التقنية والتشغيلية الكفيلة بتبسيير التقاسم
بين أنظمة الاتصالات من نقطة إلى عدة نقاط للخدمة الثابتة
وخدمة ما بين السواتل في النطاق GHz 27,5-25,25**

تقترب هذه المراجعة حماية موقع مدارية جديدة، إلى جانب نص إضافي لضمان استمرارية تشغيل محطات الخدمة الثابتة القائمة فضلاً عن تعديلات صياغية.

الوثيقة (Rev.1) 5/28

مشروع مراجعة التوصية 2-1249 ITU-R F.

**المطلبات التقنية والتشغيلية التي تيسر التقاسم بين أنظمة الاتصالات
من نقطة إلى نقطة في الخدمة الثابتة والخدمة بين السواتل
في النطاق GHz 27,5-25,25**

تقترب هذه المراجعة حماية موقع مدارية جديدة، إلى جانب نص إضافي لضمان استمرارية تشغيل محطات الخدمة الثابتة القائمة فضلاً عن تعديلات صياغية.

الوثيقة (Rev.1) 5/29

مشروع مراجعة التوصية 2-1247 ITU-R F.

**الخصائص التقنية والتشغيلية لأنظمة في الخدمة الثابتة لتسهيل التقاسم
مع خدمات الأبحاث الفضائية والعملية الفضائية واستكشاف الأرض الساتلية
العاملة في النطاقين MHz 2 290-2 200 و MHz 2 110-2 025**

تقترب هذه المراجعة حماية موقع مدارية جديدة، إلى جانب نص إضافي لضمان استمرارية تشغيل محطات الخدمة الثابتة القائمة فضلاً عن تعديلات صياغية.

الوثيقة (Rev.1) 5/33

مشروع مراجعة التوصية 4-1099 ITU-R F.

**ترتيبات قنوات التردد الراديوي لأنظمة اللاسلكية الثابتة الرقمية
كبيرة السعة ومتوسطة السعة العاملة في الجزء العلوي
من النطاق (MHz 5 000–4 400) GHz 4**

تتضمن هذه المراجعة تحديث مجال التطبيق وحذف المعلومات المتقدمة بشأن ترتيبات قنوات التردد الراديوي بالمباعدة بين القنوات التي تبلغ 60 MHz الواردة في الملحق 1.

الوثيقة 5/35(Rev.1)

مشروع مراجعة التوصية 8 ITU-R F.383

**ترتيبات قنوات التردد الراديوى لأنظمة اللاسلكية الثابتة كبيرة السعة
العاملة في النصف الأسفل من النطاق 6 GHz (MHz 6 425 إلى 5 925)**

تتضمن هذه المراجعة حذف المعلومات المتقدمة بشأن ترتيبات قنوات التردد الراديوى بالمباعدة 60 و 90 MHz بين القنوات الواردة في الملحق 1، إلى جانب تحديث النص الوارد في الملحق 3 مع إدخال بعض التصويبات الصياغية عليه.

الوثيقة 5/37(Rev.1)

مشروع مراجعة التوصية 7 ITU-R F.339

**عرض النطاق ونسب الإشارة إلى الضوضاء
وهوامش الخبر في الأنظمة الكاملة**

تم تحديث هذه التوصية لتوفير معلومات عن المودمات HF ذات النطاق العريض (الجدول 4). كما تم تحديث قيم النسبة إشارةً إلى ضوضاء إلى قيم نسبة كثافة الإشارة إلى الضوضاء في الجدولين 2 و 3. كما خضع مجال التطبيق للتحrir، حيث تم نقل الفقرة الأولى إلى الفقرة تضع في اعتبارها د).

الوثيقة 5/38(Rev.1)

مشروع مراجعة التوصية 1874 ITU-R M.1874

**الخصائص التقنية والتشغيلية للرادارات الأوقيانوغرافية
العاملة في النطاقات الفرعية في مدى التردد MHz 50-3**

تجعل المراجعات على هذه التوصية منها مسيرة للنسق الحالي والصياغة الحالية لتوصيات قطاع الاتصالات الراديوية. وتعكس التغييرات الأخرى إضافة أدوار جديدة لتطبيقات الرادارات الأوقيانوغرافية.

الوثيقة 5/40(Rev.2)

مشروع مراجعة التوصية 1-1801 ITU-R M.1801

**معايير السطوح البيئية الراديوية لأنظمة النفاذ اللاسلكي عريض النطاق
 بما في ذلك للتطبيقات المتنقلة والتطبيقات الجوالة في الخدمة
المتنقلة العاملة دون التردد GHz 6**

تتضمن هذه المراجعة معلومات محدثة بشأن الآتي: المعيار IEEE 802.11، المعايير ETSI HiperMAN والنظام IMT-2000 والنظام IMT-2000 CDMA TDD والنظام CDMA DS. موجات حاملة متعددة والمنصة العالمية الموسعة (XGP). وتمت إضافة ملحق جديد عن السطوح البيئية الراديوية للأرض لاتصالات المتنقلة الدولية المتقدمة (IMT-Advanced). وتم حذف معايير تحالف حلول صناعة الاتصالات (ATIS) التالية: ATIS-0700001.2004 و 2004 T1.723-2002 و (R2004) T1.716/7-2000 بطلب من التحالف ATIS حيث أصبحت من المعايير غير المستعملة.

الملحق 2

(المصدر: الوثيقة 5/8)

المسألة المقترن إلغاوها

العنوان	مسألة قطاع الاتصالات الدولية
تطبيقات الخدمة الثابتة التي تستعمل نطاقات تردد فوق 3 000 GHz	245/5